

16083

وفيه والهيئة كالمسابق لم يحضر أحد  
ويحضر ممثل النيابة العامة أفهم الحكم علناً

صكم

باسم الشعب اللبناني

ان محكمة الجنايات في بيروت المؤلفة من اربعة هيئات استندرا والمشارين  
عما دكسيد وهانيا عبد المنعم الحجار  
لدى التدقيق والمذكرة

تبين انه بموجب قرار الالتزام الصادر عن الهيئة الاترامية في بيروت في  
تاريخ ١٤/٢/١١١٤ برقم ١٦٧، وادعاء النيابة العامة الاستثنائية تاريخ ١٤/٤/١١١٤  
برقم ١١١٤/١٠٠٠ اصل امام هذه المحكمة المشران:

١- مهدي صن علوه والدته انعام مواليد ١٩٨٧ لبناني سجل ١٤/١٠/الارمل  
ادف استرازييا في ١٤/١١/١٠٠٠ ووجاهيا في ١٤/١١/١٠٠٠ واظلي سبله في ١٠/١١/١٠٠٠  
وهو فار فادعة العدالة.

٢- بلال سامي زيان والدته الام مواليد ١٩٩٥ سوريا  
ادف عنيايا في ١٤/١١/١٠٠٠

ليكاما بمقتضى مبنية المارد ١٤/٢٨/١٠٠٠/١٤ ق.ع معطوبة على المادة ٦/١٠ القانون  
برقم ٤٤٤/١٠٠٠ بالنسبة للشخص لعدة القصر لا قدرها بالاشراك على محاولة سرقة  
دراجة نارية مركونة في مدخل بناية خليفة شارع ارض جلول في محلة صبرا وقد حال دون  
اتمام النشبية ظرف خارج عما ارادتها الا وهو عداهتها ما قبل المدعو وهند ابو علس  
وقد القى القبض على علوه.

وانه بنتيجة الماتمة العلنية الغيابية تبين ما يلي:

ارداً: في الوقائع:

تبين انه في تاريخ ١٤/١١/١٠٠٠ ورد اتصال هاتف من مخرقة عمليات شرطة بيروت الى  
فصيلة طريق الكديرة مفاده انه تم توقيف شخص في محلة صبرا شارع ارض جلول داخل  
مدخل بناية خليفة للاشبهاء به بمحاولة سرقة دراجة نارية، فانقلت دورية من  
الفصيلة المذكورة الى المكان وشاهدت دورية من استقاء بيروت التي حملت على توقيف  
المتهم مهدي صن علوه وسامته الى دورية فصيلة طريق الكديرة التي اقتادته الى مركزها.

ولدى التدقيق معه افاد انه في تمام الساعة الكافة من صباح اليوم كان على متن دراجة  
نارية وبرفقته صديقه بلال الذي يحمل كامل هويته وهو يقيم في شارع صبرا وقد  
حضر الى محلة ارض جلول لشراء سودة نية وبوصولها الى المكان توقفت الدراجة  
على الدوران وقد حاول ادا ارتزا وهو جئي بشخصي يترجم من ارض مدخل البنات حيث  
قام بالتك به وقد فر بلال على متن الدراجة بعد ان طلب منه ذلك، وقد عفر

هامش

سجل  
١٤٤٦/١٤

١٤

١٤

١٤

١٤

١٤

١٤

١٤

١٤

Handwritten signatures and marks at the bottom of the page.

دورية في اللباس المدني وتمثلت على توقيفه، وأكد انه بعد توقيفه كانت الدراجة  
 ما زالت معطلة وان بلال حمل على الاصلاح امام الشخص الذي اوقفه وبعد اصلاحه طلب  
 منه الذهاب وان عمر بلال لا يتعدى اربعة عشر عاماً، ولما سؤاله بأنا الشخص الذي  
 اوقفه اعلمهم انه كان داخل احد البيات بالقرب من عدة دراجات نارية وقد سأله  
 عما يفعل فاعلمه انه يتقوم بانتظار صديق له داخل المدخل، افاد المتهمم انه لم يكن  
 داخل المدخل اي بناية وانه كان بالقرب من بلال يقومان باصلاح الدراجة، ولما سؤاله  
 بما ففاضي دراجة نارية ضلها يجوزته افاد انها مماثله لان دراجته النارية لموع ابرو  
 التي سرقت في وقت سابق منذ حوالي اليومين، وان واحد الخزان البنزين والشاسي  
 للكرت وانه لم يدع كون الدراجة غير مسجلة، وأكد انه لم يقدم سابقاً على سرقة  
 اية دراجة نارية ولا اية سرقة اخرى.

وتبين انه جبر الاتصال هاتفياً بالمدعي فهدى محمد علي ابو عدس على رقم هاتفه ٠١/٢٨٧٧٤١  
 والطلب منه الحضور الى الضليحة لاستماعه، فتمتع بالحضور لوجوده خارج بيروت، وقد  
 اعلمهم انه يوقف المتهمم عليه داخل المدخل وكان بانتظاره شخص على متن دراجة نارية وكان  
 بالقرار.

وتبين ان مكتب التحريات افاد انه يوجد في صف المتهمم عليه مذكرة توقيف صادرة عن قاضي  
 تحقيق جبل لبنان بجرم سلب.

ولما المدعي في التحقيق را قبل فوزة بيروت القضائية كره المتهمم عليه اقواله السابقة  
 وأكد ان بلال هو ابنا خالة زوجته وان اسم والدته هو الياق وانه لا يملك ١٩٩٥/  
 سوريا الجنسية ويقم في الكرش في جبر حيث يقم هو عند اهل زوجته وقد غادر  
 الى سوريا كما علم من زوجته عندما زارته في ضليحة لوتيف اكد بده، وافاد ان الشخص  
 الذي حضر سأل عن هويته وما سبب وجودها في الملة وافاد انه سبق وسرق  
 حوالي خمس دراجات نارية في الملة سابقاً وطلب منه الانتظار كحضور رجال الدرك  
 فوافق وبقري معه وفي تلك اللحظة اصبح بلال الدراجة حيث طلب منه ان يذهب وانه  
 طلب منه المغادرة خوفاً من هجز الدراجة كونها لعدليه على سلم محمد وكان اخذها منه  
 على سبيل الكعارة، وأكد انه لم يكن لديها اية نية بالسرقة وانه لو كان له نية  
 بذهاب كان ذهب وغادر الملة مع بلال وأكد انها كانا يقصدان شراء لحم وليس  
 السرقة وانه في الامة الخامسة فبراً تكون جميع محلات اللحم تعمل، اما بالنسبة  
 الى المذكرة بجرم سلب بواسطة العنف والترديد وانتقال صفة اضية نزي مذكرة غيبية  
 ولا علم له بموضوعها، واعلم المتهمم كامل هوية المتهمم بلال زيان، وادفع ان رقم هاتف  
 كد عليه على سلم محمد هو ٠١/٤٩٦٤٧

وقد جبر الاتصال بالرقم المذكور فكان دائماً خارج الكدمة  
 وتبين انه تم تعميم بلاغ في مكتب ومخبر يا صف المتهمم بلال زيان.  
 وفي التحقيق الاستطاعي انكر المتهمم عليه ما اسند اليه ذكر اقواله الادلية وأكد  
 ان بلال زيان ذهب الى منزله (اي منزل عمه) بعد توقيفه ولم يحضر الى المخبر بالرغم  
 من الاتصال به من قبل رجال التحريات وانه لا يعرف سبب هرب بلال وعدم سؤاله  
 عنه بعد توقيفه في ضليحة طريق اكد بده.

وتبين انه جبر الاتصال بالمدعي محمد علي سلم محمد عدل المتهمم عليه حيث افاد انه في  
 تاريخ ١١/١١/٠١ حضر الى المتهمم عليه وطلب منه اعارته دراجته النارية للذهاب

Handwritten signatures and scribbles at the bottom of the page.

بالإسراع صباحاً لسلام اللحية فسلمه الدراجة وقد فوجئت بعدم اعادتها  
 قبل المزمع الا ان وجدها امام منزل والده زوجته في حلة صبا وقد بلغوه بأن علمه قد اوقف  
 في حلة صبا، وانه لا يعرف ما قام باعادة دراجته ال اعادها للمكان الذي ذكره .  
 وتبين انه جرحا اصدار مذكرة توقيف غيابية في حق المتهم القاصر بلال زيان .  
 وفي المحاكمة الاخيرة لم يميز المتهم القاصر وقد ابلغ لصفاً فتوكم غيابياً .  
 وتبين ان المتهم علمه افاد انه كان ذاهباً لسلام لسوده " ونزل عما للدراجة وقد حضر  
 شخص دحل ساطور بوجهه ورائها اللعابين يحملون سواطد عليه وان هناك من الكاف  
 الفلسطينيين، وقد سألهم عن السبب ورائها رجال الثورين وكرر احواله المادية والمستفادته  
 واطاف ان القاصر غادر لوعده بعد ان شاهد السواطد ترفع على طرقات وهو لا سوراً حالاً  
 وأكد انه لم يطلب ما هذا الا في هذا الميراث .

وتبين انه جرحا الاستماع الى السيد محمد علي سالم محمد كل سبيل للمعلومات وقد افاد انه  
 أعمار الدراجة للمتهم لانه ذهب كلب لجهة اذلاله وقد اعادوا الدراجة بسبب عطلها ودراجته  
 ولم يعلق المتهم علمه كل افادة الشاهد المذكور .  
 وتبين انه في جلسة ١٦/٤/١٩٩٠ لم يميز الشاهد فرند ابو عدس ولم يبلغه كما لم يميز  
 المتهم الذي كان حاضراً في الجلسة السابقة فتوكم غيابياً واعتد فاراً في وجه العدالة .  
 وتقرر صرف النظر عن دعوة ابو عدس نظراً لغزاه المتهم .  
 وتبين ان شاهد الحق العام المعاونا اول وسيم يونس ايد مضمون الحضر المنظم واقبله  
 كما ايد ما ورد في الحضر بالنسبة الى فرند ابو عدس .  
 وترافعت ممثلة النيابة العامة وطلبت تبرئ المتهمين دفناً لمواد الاتهام .

ثانياً في الأدلة :

تأيدت هذه الوقائع بالأدلة التالية :

- ١- بالتحقيقات المبرولة المثبتة بموجب مفصلة طريق الكبدية رقم ٢٠٥/٢٠١٢ تاريخ ١٤/١١/١٩٨٠
- ٢- مفصلة طريق بيروت القضائية رقم ٢٠٥/٢٠١٨ تاريخ ١٥/١١/١٩٨٠ .
- ٣- بالتحقيقين الابتدائي والرجوعي .
- ٤- بأقوال المتهم علمه دون تم تواريه بما لا يظن خلال المحاكمة الراضة .
- ٥- بتوليات المتهم القاصر بلال زيان بما لا يظن .
- ٦- بأقوال السيد محمد علي سالم محمد .
- ٧- بأقوال شاهد الحق العام .
- ٨- بمجموع اوراق الملف .

ثالثاً في القانون :

حيث انه ثابت ان الوقائع المعروضة والأدلة المؤيدة لا أقدم المتهمين وهدى علمه  
 وبلال زيان بالاستراك على محاولة سرقة دراجة نارية مكونة في صوغل بناية خليفة  
 شارعي ارض جلول في حلة صبا وقد طال دون اتمام النسيبة ظرف خارج عما ارادتها وهو داهمتها  
 من قبل المدعو فرند ابو عدس حيث القر القبيح علمه علمه بينا يمكن زيان والفرار  
 وكسما ان ابو عدس ولدا المتعال به هاشمياً لا قبل مفصلة طريق الكبدية أكد انه  
 اوقف المتهم علمه داخل المدخل وكان يانتظاره مخصص على قطن دراجة نارية وقد لاذا

Handwritten signatures and marks at the bottom of the page.

القرار فضلاً عما ان المرحوم علوه حاول اولياً واعام القضية المذكورة انكار معرفته بالمرحوم  
 زيان اذ انه ادعى بهذا الشأن انه يحمل كامل هوية هذا الاصل في حين واعام حفركه ببيت  
 القضائية عماد واعطى كامل هوية زيان قديماً انه ابن خالة زوجته ، فضلاً عما تناقض المرحوم  
 علوه في احواله الماضية انه ادعى اولياً بانه طلب من المرحوم زيان الذهاب في حين اعلم قاضي  
 التحقيق ادعى انه لا يعرف سبب هرب زيان بينما اعلم المحكمة أكد ان المرحوم القاهر زيان  
 قد غادر لوجهه وانه لم يطلب منه الرجاء فضلاً عن الرواية التي ادعى بها امام المحكمة ولم  
 يدل على التحقيقات كافة وهي انه راى شخصاً قد حمل سلطوناً بوجهه وانه راى  
 الكافين بجلودن سواجر عليه ، اضافة الى وجود مذكرة توقيف غيبية في حق المرحوم علوه  
 صادرة عن قاضي تحقيق جبل لبنان بحرم سلب ، وقد عماد المرحوم وتوارس عن المنظار ، اشارة للملكة  
 الراهنة في حكم غيبية واحتمل فاراً لا وجه العدالة ، كما ان المرحوم القاهر زيان متوارس عن  
 المنظار .

وصى ان انكار المرحوم علوه طائفيه لا يستقيم مع المعطيات المتوارسة والهدف منه هو  
 ابعاد الشبهة عنه للمتلصصين بقبعة مؤولتيه .

وصى انه بالتالي فان فعل المترومين مؤولف غيبية المادة ٦٢٨ / ٥١٢ / ٥٠٠ ق.ع مطبوعة  
 المادة ٦٠٠ / ٤٥٥ / ٥٠٠ بالنسبة للقاهر زيان .

لذلك  
 تحكم بالاجماع :

١- بتجريم المرحوم مريدي من علوه المبينة كامل هويته اعلاه باكتمالية المنصوص على  
 في المادة ٦٢٨ / ٥١٢ / ٥٠٠ ق.ع وانزال العقوبة الاستفالية الشاققة به لمدة اربع سنوات  
 منذ للنص الاول ، وتخفيف سدة النص الثاني الى الاستفالية اذ مدة سنتين ،  
 وحال ان تحسب له مدة توقيفه الاحتياطي وبتمريده من حقوقه المدنية وبمنع من النظر  
 بأمواله المنقولة وغير المنقولة وتعيين رتيبة قلم هذه المحكمة قيمياً علماً والتأكيد  
 على تنفيذ مذكرة القاهر القبض الصادر في حقه .

٢- بتجريم المرحوم القاهر بلال سامي زيان المبينة كامل هويته اعلاه باكتمالية المنصوص  
 على في المادة ٦٢٨ / ٥١٢ / ٥٠٠ ق.ع مطبوعة المادة ٦٠٠ / ٤٥٥ / ٥٠٠  
 واحالة الادواق جانب النيابة العامة للاستئناف في بيروت بعد انبرام هذا الحكم  
 لا يدعى للرفع المختص لانزال التدبير المناسب في حق القاهر المذكور .

٣- بتخصيم المترومين الرسوم والنفقات القانونية  
 حكماً غيبياً في حق المترومين صدر وافهم عدلاً في بيروت بتاريخ ٥ / ٤ / ٥١٢ فيصفو  
 محتل النيابة العامة الاستئنافية .

القاضي                                  المستشار                                  الرئيسة  
                                                                    